

51- الدرس الرابع عشر- حكم تأخير إخراج الزكاة وحكم تاركها، وأهل الزكاة المستحقين لها

عبدالعزیز بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم. يسر مشروع كبار العلماء ان يقدموا لكم الدرس الرابع عشر. قال الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله في كتاب الدروس المهمة لعامة الأمة. سادسا تأخير اخراج الزكاة وحكم تاركها - [00:00:00](#)

تأخير اخراج الزكاة تأخير الزكاة عن وقتها لا يجوز الا لمصلحة شرعية كغيبة المال او غيبة الفقراء وعليك التوبة والاستغفار عما مضى من التأخير. في حكم تارك الزكاة تفصيل فان تركها جحدا لوجوبها مع توافر شروط وجوبها عليه كفر بذلك اجماعا ولو زكى. ما دام جاحدا - [00:00:28](#)

لوجوبها اما ان تركها بخلا او تكاسلا فانه يعتبر بذلك فاسقا. قد ارتكب كبيرة عظيمة من كبائر الذنوب وهو تحت مشيئة الله ان مات على ذلك قد دل القرآن الكريم والسنة المطهرة المتواترة على ان تارك الزكاة يعذب يوم القيامة بامواله التي ترك زكاته - [00:00:56](#)

ثم يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار وهذا الوعيد في حق من ليس جاحدا لوجوبها. سابعا اهل الزكاة المستحقين لها هم الفقراء والمساكين هم الذين ليس عندهم مال يكفيهم. والفقير اشد حاجة - [00:01:23](#)

والمسكين احسن حالا منه واذا اطلق احدهما دخل فيه الاخر فيعطون من الزكاة ما يكفيهم سنتهم هم وعوائلهم في حاجاتهم الضرورية. سنة كاملة. العاملون اليها هم العمال الذين يوكلهم ولي الامر في جبايتها. والسفر الى البلدان والمياه التي عليها اهل الاموال. حتى يجبوها - [00:01:46](#)

امنهم يعطون منها بقدر عملهم وتعجبهم على ما يراه ولي الامر. المؤلفة قلوبهم هم الذين يطاعون في العشائر وهم السادات من الرؤساء والكبار بحيث اذا اسلموا اسلمت عشائرهم وتابعوهم. واذا كفروا كفروا معهم - [00:02:14](#)

فيعطون من الزكاة ما يكون سببا لقوة ايمانهم او لدفاعهم عن الاسلام او لاسلام من ورائهم واشباه ذلك وفي الرقاب هم الارقاء الذين يعطون من المال ما يعتقدون به رقابهم. وهم المكاتبون الذين يشترون انفسهم من ساداتهم باموال - [00:02:37](#)

منجمة مرتبة فيعطون من الزكاة ما يقضى به دينهم وتعتق به رقابهم ويجوز على الصحيح ايضا ان يشتري منها ارقاء فيعتقون ويدخل في ذلك على الصحيح ايضا عتاق الاسرى. اسرى المسلمين بين الكفار. يدفع من الزكاة للكفار الفدية - [00:03:01](#)

حتى يطلقوا المسلمين وحتى يفكوا اسرهم. الغارمون هم اهل الدين الذين يستدينون الاموال في حاجاتهم المباحة وحاجات عوائلهم او لاصلاح ذات البين فيعطى هذا المتحمل ولو كان غنيا. يعطى ما تحمله من الزكاة - [00:03:26](#)

لانه قد سعى في خير وقام في خير كما يعطى المدين العاجز عن قضاء الدين في حاجات نفسه وحاجات عياله يعطى من الزكاة ما يسد به الدين. في سبيل الله - [00:03:50](#)

هم اهل الجهاد المجاهدون الغزاة يعطون في غزوهم ما يقوم بحاجاتهم من السلاح والمركوب والنفقة. اذا لم يحصل لهم هذا من بيت المال ابن السبيل. وهم الذين ينتقلون من بلاد الى بلاد. فينقطعون في الطريق اما - [00:04:05](#)

بنفقتهم في الطريق اذا طال السفر عليهم او لان عدوا من قطاع الطريق اخذهم واخذ اموالهم او لاسباب اخرى فيعطون من الزكاة ما يوصلهم الى بلادهم ولو كانوا فيها اغنياء - [00:04:27](#)

لأنهم في الطريق ليس عندهم ما يقوم بحالهم. ولا يلزمهم الاقتراض بل يجب ان يعطوا في الطريق ما يسد حاجاتهم الى ان يصلوا

بلادهم التي فيها اموالهم. لما ذكر الله عز وجل - 00:04:45

ان اهل الزكاة ومستحقيها في قوله تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين.

وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم ختم هذه الاية الكريمة بهذين الاسمين العظيمين - 00:05:01

تنبيه من الله سبحانه لعباده على انه سبحانه هو العليم باحوال عباده من يستحق منهم للصدقة ومن لا يستحق وهو الحكيم في

شرعه وقدره. فلا يضع الاشياء الا في مواضعها اللائقة بها - 00:05:28

وان خفي على بعض الناس اسرار حكمته ليطمئن العباد لشرعه ويسلموا لحكمه. المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبد

الله بن باز رحمه الله - 00:05:47